



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (٣١٥) لسنة ٢٠٢١ ميلادية  
بإلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٠) لسنة ٢٠١٣ م  
وتقدير بعض الأحكام

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣ / أغسطس / ٢٠١١م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ ١٧ / ديسمبر / ٢٠١٥ ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ ٩ / نوفمبر / ٢٠٢٠م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وتعديلاتها.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ / مارس / ٢٠٢١م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٢٨) لسنة ٢٠٠٦م، بشأن إنشاء صندوق تنمية الصادرات.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٦٦) لسنة ٢٠٠٦م، بشأن إنشاء الهيئة العامة للمعارض.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٠) لسنة ٢٠١٣م، بإنشاء الهيئة العامة للمعارض وتنمية الصادرات وتقدير بعض الأحكام.
- وعلى كتاب وزير الاقتصاد والتجارة رقم (٩٠٤) المؤرخ ١٥/٦/٢٠٢١م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني لسنة ٢٠٢١م.
- وبناء على تعليمات السيد رئيس مجلس الوزراء وفقاً لتهميشه مستشاره ومدير مكتبه.

قرر:

مادة (١)

يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٠) لسنة ٢٠١٣م، بإنشاء الهيئة العامة للمعارض وتنمية الصادرات وتقدير بعض الأحكام، ويعاد العمل بقرار اللجنة الشعبية العامة رقمي (١٢٨)، (١٦٦) لسنة ٢٠٠٦م، المشار إليها في شأن عمل الهيئة العامة للمعارض، وصندوق تنمية الصادرات.

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه

مجلس الوزراء



صدر في ١٤٤٢ هجري  
الموافق ١٨ / ١٢ / ٢٠٢١ ميلادي  
(٢٠٢١ رقم التأديب)